

الموضوع: بشأن حظر منتجات الدواجن بجمهورية بولندا

المحترمين

السادة/ مشتركى غرفة الباحة

نود الإحاطة بأن الاتحاد تلقى برقية عاجلة من وزارة التجارة رقم (١٢٨٣٦) وتاريخ ١٨/٤/١٤٤٦هـ، المشار فيها إلى برقية معالي الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للغذاء والدواء رقم (١٠/١٨٨٨٦) وتاريخ ٢١/١٠/٢٠٢٤م، والمتضمنة التبليغ الفوري الصادر من المنظمة العالمية للصحة الحيوانية (WOAH) بتاريخ ٢٨/٣/١٤٤٦هـ الموافق ١/١٠/٢٠٢٤م، والذي يفيد بتفشي مرض (نيوكاسل) في مقاطعة ( Podlaskie ) بجمهورية بولندا، وصدور قرار الهيئة رقم (١٠/١٧٦٨٩) وتاريخ ١٢/٤/١٤٤٦هـ، الموافق ١٥/١٠/٢٠٢٤م بشأن فرض حظر مؤقت على استيراد لحوم الدواجن وبيض المائدة ومنتجاتهما وتجهيزاتها من مقاطعة ( Podlaskie ) بجمهورية بولندا، ويستثنى من هذا الحظر لحوم الدواجن وبيض المائدة ومنتجاتهما التي خضعت لمعاملة حرارية تكون كفيلاً بالقضاء على مرض (نيوكاسل) على أن تكون مطابقة للاشتراطات والضوابط الصحية والمواصفات القياسية المعتمدة، مع ارفاق شهادة صحية صادرة من جهة معتمدة تثبت خلو المنتج من الفيروس أو القضاء عليه.

وتقبلوا اطيب التحية و التقدير ،،

إدارة تقنية المعلومات